

نـحن ، المـوقـعـونـ اـدـنـاهـ صـفـقـاـ هـذـاـ الـاعـلـانـ مـنـ اـجـلـ مـعـالـمـةـ كـرـيمـةـ لـكـلـ مـنـ هـوـ مـفـقـودـ اوـ مـتـوفـيـ وـعـائـلـاتـهـ
كـنـتـيـجـةـ لـرـحـلـاتـ الـهـجـرـةـ.

(اعلان میتیلینی)

٦٧

بالحق الاصيل في الحياة

و

"... بأهمية احترام وضمان الحق في معرفة الحقيقة من أجل المساهمة في وضع حد للإفلات من العقاب وتعزى بن حقوق الإنسان وحمايتها".

وأيضاً

"...يأن لكل انسان الحق بعدم ضياع هويته بعد الممات."

وكما ندعوا جميع الدول , لمعاملة جميع الاشخاص على قدم المساواة بغض النظر عن العرق, الجنسية, الجنس, الهوية الجنسانية , التعبير الجنسياني , التوجه الجنسي, الهوية الجنسية, الدين, العمر , القدرة او المقام أياً كان نو عهـما

و بالتوافق مع الإلتزامات والواجبات القانونية العالمية ، نطالب الدول كافة بـ :

-

1. توفير العبور الآمن لكل باحث عن الأمان .
 2. الكف عن كل ما قد يؤدي الى الإعادة القسرية .
 3. تعزيز بروتوكولات البحث والإنقاذ لكل المهاجرين بما فيهم المفقودين منهم .
 4. التعاون مع و عدم عرقلة او مقاومة الضحايا ، العائلات ، الجمعيات الأسرية ، المجتمع المدني في الممارسة القانونية في البحث والإنقاذ ومساعدة المهاجرين الإنسانية .
 5. جمع وفحص وحفظ كافة الجثث .
 - 6.�احترام جثث الموتى وضمان تسلسل المسؤوليات عن الجثث من حين إستلامها لغاية وجهتها النهائية .
 7. القيام بكل الخطوات المعقولة للتعریف عن الموتى وتحديد سبب وطريقة الوفاة .
 8. الإنذار بتحقيقات فعالة لإقامة العدالة والمساءلة وجبر التعويضات .
 9. جمع وحفظ قبل وقوع الوفاة، لكلٍ من المهاجرين المفقودين ، معلوماتٍ عن خلفيتهم ومعلومات جينية عن أقاربهم البيولوجيين ؛ وجمع وحفظ ما يُعثر عليه من البقاليا والرفات المجهولة الهوية وما يتعلّق بها من معلومات جُمعت قبل حدوث الوفاة ، بما فيها عينات من الحمض النووي التي حصل عليها بعد الممات .
 10. حفظ جميع أغراض الميت الشخصية وتسليمها الى عائلته .
 11. تقديم المساعدة الازمة لعائلات من توفى من المهاجرين الذين تم التعرف عليهم، بموضوع الإستحصلال على شهادة وفاة .
 12. وضع إجراءات ميسرة للعائلات التي تطلب شهادة إفتراض الوفاة او شهادة إفتراض الفقدان.
 13. بذل كل جهد ممكن لتحديد مكان عائلة المتوفى والمفقود وتبليغها .
 14. إذا أمكن ، تسهيل إعادة رفات المتوفي الى عائلته .

15. في حال عدم القدرة على إعادة رفات الميت إلى عائلته ، يجب مواراة الرفات بطريقة تحفظ كرامة واحترام الإنسان .
16. تدوين موقع دفن رفات مجهولي الهوية والرفات الغير المطالب بها ؛ واحترام وصيانة المقابر في البلدان التي يُعثر فيها على الجثث .
17. تأمين حماية خاصة لأطفال المفقودين والمولى من المهاجرين .
18. وضع آليات وطنية بين بلدان الأصل وبلدان العبور والمقصد للمهاجرين المفقودين ؛ وعلى هذه الآليات أن تشمل الحكومات والمجتمع المدني ، العائلات ، الجمعيات الأسرية ، مجتمعات المهاجرين ، و الخبراء .
- ب - حقوق المفقودين والمتوفين وعائلاتهم ؛ تشمل ، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي :**
- 1- أفراد عائلة المفقود أو المتوفي ، أو أي شخص آخر ذي صلة ، بمن فيهم الشهداء، أينما يقيمون، يجب أن يخضعوا للإحتجاز الإداري / أو الطرد، أو إخضاعهم لإجراءات لإجراط بهدف الترحيل أو الطرد ، في اي مرحلة من مراحل التحقيق والإجراءات الإدارية والقانونية.
 - 2- لأفراد العائلة الحق في اختيار من المنظمات المدنية والتمثيل القانوني من يشاؤون لمساعدتهم ودعمهم والدفاع نيابة عنهم في اي من مراحل الإجراءات والعمليات المتعلقة بالبحث ، تحديد الهوية، التحقيق وقرار استعمال الحقوق بما خصّ أقربائهم المفقودين أو المتوفين، بما في ذلك من عقوبة أو تعويض حسب الإقضاء.
 - 3- لأفراد عائلة المفقود أو المتوفي الحق بأن تبقى على إطلاع مستمر وأن تستشار في كل مرحلة من مراحل التحقيق والإجراءات الإدارية والقانونية، خلال البحث عن أو العثور على المفقود أو المتوفي من أفراد العائلة وأغراضه الشخصية.
 - 4- يجب أن يحصل أفراد عائلة المفقود أو المتوفي من سلطات الدولة ، على كل ما يلزم من دعم ومساعدة لتسهيل ممارسة حقهم بمشاركة ملائمة وفعالة في التحقيق ؛ وواجب توفير المساعدة القانونية لهم ، والوصول إلى الوثائق المتعلقة بالبحث للعثور على المفقود أو المتوفي من أفراد العائلة وأغراضه الشخصية ، بحراً كانت أم براً .
 - 5- يجب تمكين أفراد عائلة الميت أو المفقود ، في جميع الأوقات ، من منح موافقتهم المبنية على إطلاع تام لكل خطوة من الخطوات التي تتخذها السلطات وكل من يتصرف نيابة عنهم .
 - 6- يجب تمكين أفراد أسرة المتوفي من اتخاذ القرار بشأن المكان الملائم والزمان والطريقة لإتمام التدابير الجنائزية ، بغض النظر عمّا إذا كانت مؤقتة أو دائمة ؛ وكذلك المثوى النهائي لدفن الرفات بطريقة تضمن� إحترام وكرامة الإنسان .
 - 7- يجب مساعدة أفراد الأسرة بالتحضير والمشاركة بالشعائر الجنائزية لقريبهم المتوفي ؛ وحيث أمكن تقديم المساعدة المالية والتبرع بوضعهم كلاجئين وبإجراءات التأشيرات.
 - 8- يجب تمكين أفراد الأسرة ، بعد إشعار بفترة معقولة ، من زيارة المكان الذي يرقد فيه قريبهم المتوفي ، قبل مراسم الدفن وكذلك الأماكن المؤقتة التي يرقد فيها الميت كذلك التي يوفرها متعهدو الدفن ، وأيضاً إتاحة إقامة الشعائر ليس فقط حينها ولكن بعدها أيضاً عند زيارة المثوى الأخير أو النصب التذكاري .
 - 9- يجب تمكين أفراد الأسرة ، حيثما أمكن ذلك عملياً ، وبعد إشعار بفترة معقولة ، من زيارة المكان الذي يُعرف أو يُعتقد أن قربיהם توفياً فيه ؛ أو المكان الذي شوهد فيه آخر مرة أو آخر مكان تواجد فيه ، إضافة إلى تمكينهم من إقامة الشعائر .
 - 10- يجب أن يكون الدعم والتسهيلات ، غرضة للمراجعة الدائمة ، وان يكونوا متاحين لغاية العثور على المفقود او على المتوفى وتحديد هويته ودفنه بعد إتمام الإجراءات القانونية بما فيها إكمال اي تحقيق او بحث قضائي او اي إجراء متعلق بالموضوع.
 - 11- يجب تأمين حماية خاصة ودعم خاص للأطفال بكافة الأوقات ، بما يتوافق مع شرعة حقوق الطفل الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة عام 1989.

12- يجب ان تكون المصالح الفضلى للطفل المتأثر بموت او فقدان احد الوالدين او اي فرد من افراد العائلة ، المحور الاهم لتأمين الخدمات المذكورة أعلاه ، وتقديم الدعم للطفل على صعيد شخصي وللعائلة بأكملها ؛ بما يشمل ذلك من عناية وترميم لم شمل عائلة كل طفل مع أقاربه الناجين ، بأسرع ما يمكن ، وبما يتتوافق مع مصالح الطفل الفضلى .

وكما نلتزم ايضاً بادراج ، على شكل بروتوكول لهذا الإعلان، فهرس للمصطلحات وقواعد إرشادية ومذكرة للحقوق والمبادئ المنصوصة هنا.

تم توقيع على "إعلان متيليني" بتاريخ 11 من شهر آيار / مايو من سنة 2018 ميلادي في مدينة ترمي جزيرة Lesbos ، اليونان.

الموقعون :

Name	الإسم	Organisation	المنظمة
Catriona Jarvis		LAST RIGHTS	
Syd Bolton		LAST RIGHTS	
Danai Angeli		LAST RIGHTS	
Agnes Callamard		UN Special Rapporteur on Extrajudicial, Summary or Arbitrary Executions	
Yonous Mohammadi		Greek Forum of Refugees	
Ann Singleton		University of Bristol	
Markella Papadouli		THE AIRE CENTRE	
Lorena Núñez Carrasco		University of the Witwatersrand	
Carolyn Horn		Senior Advisor to the Special Rapporteur on Extrajudicial, Summary or Arbitrary Executions on the Report of the Unlawful Death of Refugees and Migrants	
Mercedes Doretti		Argentine Forensic Anthropology Team (EAAF)	
S Chelvan		No 5 Barristers Chambers	
Deborah J. Coles		Executive Director Inquest	
Sophia Koufopoulos		Michigan State University - Synparxi	
Karl Kopp		PROASYL	
Günter Burkhardt		PROASYL	
Dora Papadopoulou		ARSID Social Support for Youth	
Natassa Strachini		Refugee Support Aegean	
Vasileios Papadopoulos		Lawyer (Greek Council for Refugees)	
Kouceila Zerguine		Collectif des Familles des Harragas disparus en mer	
Vasilios Kerasiotis		HIAS Greece (Director)	
Robin Reineke		Colibri Center for Human Rights	
Mohammadi Naiem		R.S.A. - PROASYL	
Ana Lorena Delgadillo		Fundación para la Justicia y el Estado Democrático de Derecho	
Boats4People		Boats4People	
Aurelie Ponthieu		Humanitarian Aid Worker	
Benedicte Lienard		Artist in Residence, Université Catholique de Louvain	
Theodoros Nousias		Coroner, Mytilini General Hospital (Lesvos)	
Nuala Mole		The AIRE Centre	

Philippa Kempson

Eric Kempson

Giorgia Mirto

Jan Bikker

Tara Brian

Efi Latsoudi